

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٥٦٨ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ٤٠٠٢ بإصدار قانون بانشأه، محاكم الأسرة؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية المزدوج - ٢٠١١/٥/١؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم؛

قرر:

(المادة الأولى)

تعقد جلسات الدائرة المدنية والأسرة «استئناف عالى الطور»

التابعة لمحكمة استئناف الإسماعيلية، دور شهر مايو ٢٠١١ ودور شهر يونيو ٢٠١١ -

استثنائياً - بقىر محكمة استئناف الإسماعيلية، الكائن بمجمع محاكم الإسماعيلية

بشارع شبين الكوم - مدينة الإسماعيلية - سفانطة الإسماعيلية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

تعقد جلسات محكمة جنایات الطور التابعة لمحكمة استئناف الإسماعيلية ،  
دور شهر يونيو ٢٠١١ - استثنائياً - بقىر محكمة استئناف الإسماعيلية ،  
الكافن بجمع محاكم الإسماعيلية بشارع شبين الكوم - مدينة الإسماعيلية -  
محافظة الإسماعيلية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت  
الموافق ٢٠١١/٥/١٤ بالنسبة للمادة الأولى ، واعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١١/٦/١١  
بالنسبة للمادة الثانية .

صدر في ٢٠١١/٥/١١

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندي